والعشرون فهذان هما المطلوبان ثم ثني بطريق القسمة فقال
والاصغر بنصبه مفعولا اول لقوله اعتبر ومفعوله
الثاني اماما واقسم في طريق القسمة الاولى اي الاكبر عليه
اي الامام تعلم جواب اقسم اي تعلم مداخلتهما او غيرها فان
يصح قسمه بفتح القاف اي قسمته عليه تداخلا او لا يصح
فان ينكسر ذو وحدة اي الواحد فيما خلا في نحوه طرحا
اي فالحكم كما مضى في نحو هذا الطريق من طريق الطرح من الحكم
بالمباينة والا اي وان لم ينكسر واحد بل اكثر فاعتبر ايضا اماما
ثانيا وقوله ما ينكسر مفعول اول لاعتبر واقسم على ذاك اي
الامام الثاني الامام الاول فان يصح قسمه عليه فالتوافق
انجلى اي انكشف او ينكسر عد ذاك اي العدد المنكسر اتخذا
ايضا اماما ثالثا وهكذا حتى ترى حقا اماما ينقسم عليه
ما يليه من الائمة قبله حالة كون ذلك رسم خطا اوذ هنا
فقل توافقا اذا او ترى واحدا فقل تباينا وكن مشاهدا
وخارج بالقسم غير معتبر لانه غير مراد لنفسه بل المعتبر
الامام والذي قد انكسر فلو كانا ثلاثة وستة انقسم الاكبر
على الاصغر فهما متداخلان او ستة وتسعة فاجعل الستة
اماما واقسم عليه التسعة فلا يصح فانتفى كونهما متداخلين
فاجعل الثلاثة الباقية اماما ثانيا واقسم عليه الامام الاول
فينقسم فهما متوافقان قال وينبغي ان يكون الوضع اذا
علمته بالخط على هذه الصورة ليسهل العمل ٩ ٦ ٣ ولو

كانا

كانا تسعة وخمسة عشر فاجعل التسعة اماما واقسم
عليه الخمسة عشر فلا ينقسم فاجعل الستة الباقية من الخمسة
عشر اماما ثانيا واقسم عليه الاول وهو التسعة فلا ينقسم فاجعل
الثلاثة الباقية اماما ثالثا واقسم عليه الامام الثاني وهو الستة
فتضح فهما متوافقان وهذه صورته ٥ ٦ ٩ ١ ٣ ولو كانا احدا
وعشرين واربعة وثلاثين فاقسم الثاني على الاول يبقى منه
ثلاثة عشر فاجعلها اماما ثانيا واقسم عليه الامام الاول وهو
احد وعشرون فلا ينقسم فاجعل الثمانية الباقية اماما ثالثا
واقسم عليه الامام الثاني وهو ثلاثة عشر فلا ينقسم فاجعل
الخمسة الباقية اماما رابعا واقسم عليه الامام الثالث وهو
الثمانية فلا ينقسم فاجعل الثلاثة الباقية اماما خامسا
واقسم عليه الامام الرابع وهو الخمسة فلا ينقسم فاجعل الاثنين
الباقيين اماما سادسا واقسم عليه الامام الخامس وهو
الثلاثة فلا ينقسم فقد انتهيت للواحد فالعددان متباينان
وهذه صورته ٢ ٣ ٥ ٨ ١ ٣ ٢ ١ ٣ ٤ ثم ثلث بطريق
الحل فقال وتفهم حل ان بالفتح كلا منهما اي من العددين
المتفاضلين ان كان اولا بصرفه للوزن وهو ما لا يفنيه
الا الواحد كخمسة وسبعة او كان الاول الذي سما اي ارتفع
اي الاكبر كخمسة فقط اي والاصغر مركبا وهو ما يفنيه
الواحد وغيره كاربعة تباينا في القسمين وعكسه بان
يكون الاكبر مركبا والاصغر اول نجل نحيه الكبير منهما الى

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)